

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التكوين المهني

رغم 793

قرار يحدد كفايات اثبات  
بعض أصناف موظفي التكوين المهني

ان وزير التكوين المهني

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 94 - 93 المؤرخ في 04 ذي القعدة عام 1414 الموافق 15 أبريل سنة 1994 المتضمن تعيين أعضاء الحكومة .
- بمقتضى المرسوم رقم 85 - 59 المؤرخ في أول رجب عام 1405 الموافق 23 مارس سنة 1985 المتضمن القانون الاساسي الخاص بعمال المؤسسات والادارات العمومية .
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90 - 117 المؤرخ في 26 رمضان عام 1410 الموافق 21 أبريل سنة 1990 المتضمن القانون الاساسي الخاص بعمال التكوين المهني .
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 93 - 60 المؤرخ في 05 رمضان عام 1413 الموافق 27 أبريل 1993 المحدد لملاحيات وزير التكوين المهني .
- بمقتضى القرار رقم 90 - 30 المؤرخ في 14 نوفمبر سنة 1990 المحدد لكفايات اثبات بعض أصناف موظفي التكوين المهني .

يقرر مايلي

المادة الاولى : تطبيقا لاحكام المادة 17 للمرسوم التنفيذي رقم 90 - 117 المؤرخ في 21 أبريل سنة 1990 المشار اليه أعلاه ، يهدف هذا القرار الى تحديد كفايات اثبات موظفي التأطير التقني والبيداغوجي ، التوجيه والادماج المهني ، المراقبة والدعم التقني وموظفي المقتصدية .

المادة الثانية : يخضع الموظفون المشار اليهم في المادة الاولى أعلاه الى اجراء تفتيش لاثباتهم من طرف لجنة وهذا في الشهرين الاخيرين للمدة التجريبية .

المادة الثالثة : تحدد طبيعة تفتيش الاثبات وتكوين اللجنة المشار اليهما في المادة أعلاه في ملحق هذا القرار .

المادة الرابعة : تطبقا للمادة 18 من المرسوم رقم 90 - 117 المؤرخ في 21 أفريل 1990 المشار اليه أعلاه ترسل تقارير التفتيش المقام به الى السلطة التي لها حق التعيين لعرضها أمام لجنة الموظفين المحولة الى لجنة اثبات .

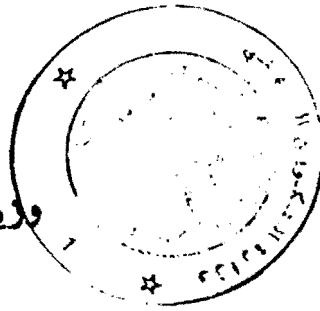
المادة الخامسة : تلغى أحكام القرار المؤرخ في 14 نوفمبر 1990 المشار اليه أعلاه .

المادة السادسة : يكلف مدير الديوان بتطبيق هذا القرار .

المادة السابعة : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 09 NOV 1994

وزير التكوين المهني  
حسن العسكري



| تشكيل لجنة الاثبات                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           | طبيعة وموضوع تفتيش الاثبات                                                                                                                                                                                                                           | الاسلاك                                    |
|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------|
| <p>تتكون هذه اللجنة من :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- المفتش التقني والبيداغوجي المؤهل اقليميا أو المعين من طرف الادارة المركزية</li> <li>- مدير مركز التكوين المهني والتمهين</li> <li>- مساعد تقني وبيداغوجي من نفس الوظيفة مرسم</li> </ul> <p>يختار هذين الاخيرين من المراكز الاخرى غير المراكز الذي يشتغل به المساعد التقني البيداغوجي المعني بالامر.</p> | <p>يحتوي تفتيش الاثبات لهذا السلك على تقييم وتقدير كيفية تنفيذ مختلف الاعمال المتعلقة بوظيفة المساعد التقني البيداغوجي المتحددة في المادة 43 للمرسوم رقم 117/90 المؤرخ في 21 أفريل 1990 المتضمن القانون الاساسي الخاص بعمال قطاع التكوين المهني.</p> | <p>سلك المساعدين التقنيين البيداغوجيين</p> |
| <p>تتكون لجنة اثبات المراقبين العاميين من :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- مدير المركز " رئيس اللجنة "</li> <li>- المساعد التقني البيداغوجي</li> <li>- المقتصد</li> <li>- مراقب عام مرسم أو أستاذ التعليم المهني مرسم أو أستاذ متخصص في تعليم مهني مرسم</li> </ul>                                                                                             | <p>يحتوي تفتيش المراقبين العاميين على تقدير التنظيم العام لعملهم ومسك أدوات التسيير والمتابعة المرتبطة بوظيفتهم</p>                                                                                                                                  | <p>سلك المراقبين العاميين ،</p>            |

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 |                                                                                                                                                                                             |                                                   |
|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------|
| <ul style="list-style-type: none"> <li>- تتكوّن لجنة تفتيش الاثبات من :</li> <li>- مدير المركز " رئيس اللجنة "</li> <li>- مساعد تقني بيداغوجي</li> <li>- مساعد تكوين مرسم أو أستاذ التعليم المهني مرسم أو أستاذ متخصص في التعليم المهني مرسم</li> </ul>                                                         | <ul style="list-style-type: none"> <li>- يحتوي تفتيش الاثبات على تقييم وتقدير النشاطات المتعلقة بوظيفة مساعد تكوين</li> </ul>                                                               | <p>سلك مساعدي التكوين</p>                         |
| <ul style="list-style-type: none"> <li>- تتكوّن لجنة تفتيش الاثبات للاعوان التقنيين للتطبيق من :</li> <li>- مدير المركز</li> <li>- مساعد تقني بيداغوجي أو أستاذ التعليم المهني مرسم أو أستاذ متخصص في التعليم المهني مرسم</li> </ul>                                                                            | <ul style="list-style-type: none"> <li>- يحتوي تفتيش الاثبات لهذا السلك على تقييم وتقدير القيام بالاعمال والنشاطات المتعلقة بأعمال فروع التكوين وتكوين المتمهّنين</li> </ul>                | <p>سلك أعوان تقنيين للتطبيق في التكوين المهني</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> <li>- تتكوّن لجنة تفتيش الاثبات من :</li> <li>- المفتش الاداري والمالي المؤهل اقليميا أو المعيّن من طرف الادارة المركزية</li> <li>- مديرا لمركز أو مقتصد رئيسيا</li> <li>- مقتصد مرسم . ويعيّن هذين الاخيرين من مراكز أخرى غير المركز الذي يعمل به. المعني بالامر</li> </ul> | <ul style="list-style-type: none"> <li>- يحتوي تفتيش الاثبات لهذا السلك على تفتيش أدوات التسيير الاداري والمالي و المادي للمركز وكذا تقديم تنظيم ومتابعة المصالح التابعة للمقتصد</li> </ul> | <p>سلك المقتصدين لمراكز التكوين المهني</p>        |

|                                                               |                                                                                                                                                                                                                                     |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                        |
|---------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| <p>سلك نواب مقتصدين</p>                                       | <p>يحتوي تفتيش الاثبات لهذا السلك على تقييم وتقدير حالة اداء الاعمال التي يقومون بها النواب المقتصدين وكذا تفتيش أدوات التسيير الموضوعة تحت مسؤوليتهم .</p>                                                                         | <ul style="list-style-type: none"> <li>- تتكون لجنة تفتيش الاثبات من :</li> <li>- مدير المركز</li> <li>- المقتصد الرئيسي ان لم يوجد مقتصد</li> <li>- مقتصد مرسوم</li> </ul>                                                                                                                                                                                                            |
| <p>سلك مساعدي المصالح الاقتصادية في مؤسسات التكوين المهني</p> | <p>يحتوي تفتيش الاثبات لهذا السلك على تقدير وتقييم لحالة أو كيفية أداء النشاطات المخلولة لهؤلاء وتفتيش أدوات التسيير التي تحت مسؤوليتهم .</p>                                                                                       | <ul style="list-style-type: none"> <li>- تتكون لجنة التفتيش للاثبات من :</li> <li>- مدير المركز " رئيس اللجنة "</li> <li>- مقتصد المؤسسة</li> <li>- مساعد مصالح اقتصادية مرسوم</li> </ul>                                                                                                                                                                                              |
| <p>سلك مستشاري التوجيه والتقييم المهني</p>                    | <p>يحتوي تفتيش الاثبات موظفي هذا السلك على تقييم وتقدير لحالة أداء مختلف الاشغال المتعلقة بوظيفة المستشار كما حددت في أحكام المرسوم رقم 117/90 المؤرخ في 21 أفريل 1990 المتضمن القانون الاساسي الخاص بعمال قطاع التكوين المهني.</p> | <p><u>أحكام انتقالية</u></p> <p>تتكون لجنة الاثبات لهذا السلك من :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- رئيس مصلحة التكوين المهني بمديرية التشغيل والتكوين المهني " رئيس اللجنة "</li> <li>- مدير مركز معين من طرف مديرية التشغيل والتكوين المهني لولاية اقامة المركز</li> <li>- مساعد تقني بيداغوجي معين من طرف مديرية التشغيل والتكوين المهني لولاية اقامة المركز</li> </ul> |

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      |                                                                                                                                                          |                                           |
|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------|
| <p style="text-align: center;"><u>أحكام دائمة</u></p> <p>تتكون لجنة تفتيش الاثبات من :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- مفتش تقني وبيداغوجي معين من طرف الادارة المركزية "رئيس اللجنة"</li> <li>- منسق التوجيه والادماج المهني</li> <li>- مستشار التوجيه والتقييم المهني مرسوم</li> <li>- مدير مركز معين من طرف م ، ت ، ت ، م</li> </ul> |                                                                                                                                                          |                                           |
| <p>تتكون اللجنة المكلفة بتفتيش للاثبات من :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- رئيس مصلحة التكوين المهني لمديرية التشغيل والتكوين المهني "رئيس اللجنة"</li> <li>- مدير مركز معين "مركز الامتحانات وتقييم الكفاءات"</li> <li>- مستشار للتوجيه المهني</li> <li>- منسق للتوجيه والادماج المهني</li> </ul>                                     | <p>يحتوي تفتيش لاثبات موظفي هذا السلك على تقييم وتقدير لحالة انجاز مختلف الاشغال المرتبطة بوظيفتهم كما تحددها أحكام المادة 66 من المرسوم رقم 117/90.</p> | <p>سلك العمال التقنيين<br/>النفسانيين</p> |